

ففي سائلة للعدل لو صول عن حال الراهن اليه
ياخذها المرتهن لو صول حقه اليه وان ضمن العدل
القيمة بالرفع الي المرتهن كان للراهن اخذها منه
ويرجع العدل بما علي المرتهن لو دفع اليه الرهن رهنا
بان قال هذا رهنتك حذره بحقك واحبسه بديتك
استملك الرهن او هلك لدفعه علي وجه الضمان
وكذا يرجع لو دفعه له عارته او ودعة واستملكه
المرتهن كما في النهاية عن الذخيرة **قوله** ويجوز الوكيل
عليه اي البيع ان حل الاجل يعني او الوكيل المشروط
له البيع في عقد الرهن وكذا يجوز لو شرط له بعد الرهن
علي الصحيح كما في التبيين **قوله** لان ملكه اي لان
العدل ملك الرهن بالتمان **قوله** فلا يرجع المرتهن
علي العدل بدينه لحد الصواب ان يقال فلا يرجع
المرتهن علي الراهن بدينه لانه لا يتوهم الرجوع علي
العدل ووجه عدم رجوع المرتهن علي الراهن انه
لما وصل اليه الثمن بتادية العدل مع اقتضائه لان
الراهن لما ضمن ما والمرتهن قابض الثمن ملك الراهن
فلا يرجع له عليه **قوله** او ضمن المرتهن عنه اعي
ضمن العدل المرتهن عن الرهن الذي باعه واداه اليه
قوله فهو اي ذلك الثمن له اي العدل الي اخره
أقول تفهما يعني ان يرجع العدل بما يبي من ضمانه
القيمة

الثمنه علي الراهن ايضا لكونه مغرورا من جهته ولا يضيع
عليه باقي القيمة التي اخذها منه المستحق فليتنظر
ان المصنف رحمه الله لم يذكر الرجوع المشتري في هذا
المسئق بل سيذكر فيما لو كان الرهن قايما وهما الوان
المشتري سلم الثمن بنفسه الي المرتهن لم يرجع علي العدل
به بل علي المرتهن والدين علي الراهن علي حاله كما
في التبيين واقول تفهما يعني انه ان سلمه الي العدل
يرجع به عليه ثم يرجع العدل به علي المرتهن والمرتهن
يرجع علي رهنه بدينه فان قيل بذلك يصير العدل
قد ضمن للمشتري الثمن والمستحق القيمة فالقيمة
يرجع بها علي الراهن لانه وكيله والثمن يرجع به
العدل علي المرتهن والمرتهن يرجع علي الراهن بدينه
قال الامراي استقر ارضان القيمة والثمن علي الراهن
فليتنظر **قوله** وسلم المقبوض له يعني ويري الراهن
عن الدين **قوله** وفي المقاييم اخذته من مشتريه
ورجع اي مشتريه علي العدل يعني فيما اذا سلم
المشتري الثمن بنفسه الي العدل ولو سلمه الي المرتهن
لم يرجع علي العدل به لان العدل في البيع عامل للراهن
وانما يرجع عليه اذا قبض ولم يقبض منه شيا فبقي
ضمان الثمن علي المرتهن والدين علي الراهن علي حاله
كما في التبيين باب التصرف والجنائية في الرهن

Copyrighted material